

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٧٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدتين فى
٢٥/١٢/٢٠١٨ و ٢٥/٧/٢٠٢٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية قطعة الأرض البالغ مساحتها (٦) أفدنة و(١٣) قيراط و(١٣) سهم بالقطعة رقم (٥٤ مكرر) مساحة قديمة - والتي تقابلها القطعتين رقمى (٩٩١ ، ٩٩٢) حديثاً - بحوض كلوة النيمى نمرة (١) قسم أول- والمعروفة باسم تل آثار أبو مجنه - ناحية بطورس ، مركز أبو حمص ، محافظة البحيرة ، والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ١٣ نوفمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج قطعة الأرض البالغ مساحتها (٦ ف, ١٣ ط, ١٣ س)
الكاننة بناحية بطورس بالقطعة رقم (٥٤ مكرر) مساحة قديمة حوض كدوة
النميرى رقم (١) قسم أول والتي تقابلها (٩٩١ ، ٩٩٢) بنفس الحوض حديثا
والمعروفة باسم تل آثار أبو مجنا - مركز أبو حمص بمحافظة البحيرة من
عداد الأراضى الأثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣
والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على : "تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة
للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ،
أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير
المختص بشؤون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناء على عرض
الوزير المختص بشؤون الآثار- إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى
المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى
خط التجميل المعتمد للأثر" .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار
الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على :
"تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار
المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية" .
كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : "تختص اللجنتان ،
كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشؤون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات
الآتية : . . . ٩- الموافقة على إخراج أراض من عداد الأراضى الأثرية بعد ثبوت
خلوها من الآثار" .

تقدمت محافظة البحيرة بطلب لإجراء حفائر ومجسات بتل آثار كوم أبو مجنا تمهيداً للسير فى تسليمه وإخراجه ، وبناءً عليه تم إجراء المعاينة وتحرير محضر بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠١٧ ، أفاد بأنه بمعاينة الموقع على الطبيعة تبين أن التل المراد إخراجه من عداد الأراضى الأثرية يقع بالقطعة رقم (٥٤ مكرر) مساحة قديمة حوض كدوة النميرى رقم (١) قسم أول والتي يقابلها القطعتين (٩٩١ ، ٩٩٢) بنفس الحوض حديثاً والمعروفة باسم تل آثار أبو مجنا - مركز أبو حمص بمحافظة البحيرة وتبلغ مساحته (٦ ف ، ١٣ ط ، ١٣ س) .

جاء بمحضر اللجنة المشكلة للمعاينة بتاريخ ٢١/٢/٢٠١٨ أن التل المطلوب إخراجه هو منافع عامة آثار طبقاً لاستمارة ٢٠١ وتبلغ مساحته (٦ ف ، ١٣ ط ، ١٣ س) وبالمعاينة وتطبيق الخرائط الحديثة تبين أنه مشغول فى منتصفه بجبانة المسلمين والأجزاء الخارجية منه عبارة عن كتلة سكنية متكاملة المرافق بينما الخرائط المساحية القديمة والتي تعود لعام ١٩٣٧ توضح وجود جبانة مسلمين بدون إشغالات بالمبانى السكنية ، ويعرض الأمر على اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٦/٥/٢٠١٨ قررت إجراء حفائر فى الشوارع والمتخللات على نفقة الجهة الطالبة . ثم جاء بمحضر المعاينة المحرر فى ١٤/١١/٢٠١٨ أنه بالمعاينة على الطبيعة تبين أن التل عبارة عن كتلة سكنية مكتملة وباقى المساحة عبارة عن شريط حول الجبانة بمساحات صغيرة وأجزاء متفرقة داخل الكتلة السكنية وتسم إجراء أعمال مجسات وحفائر فى تلك الأجزاء الغير مشغولة وتبين عدم ظهور شواهد أثرية .

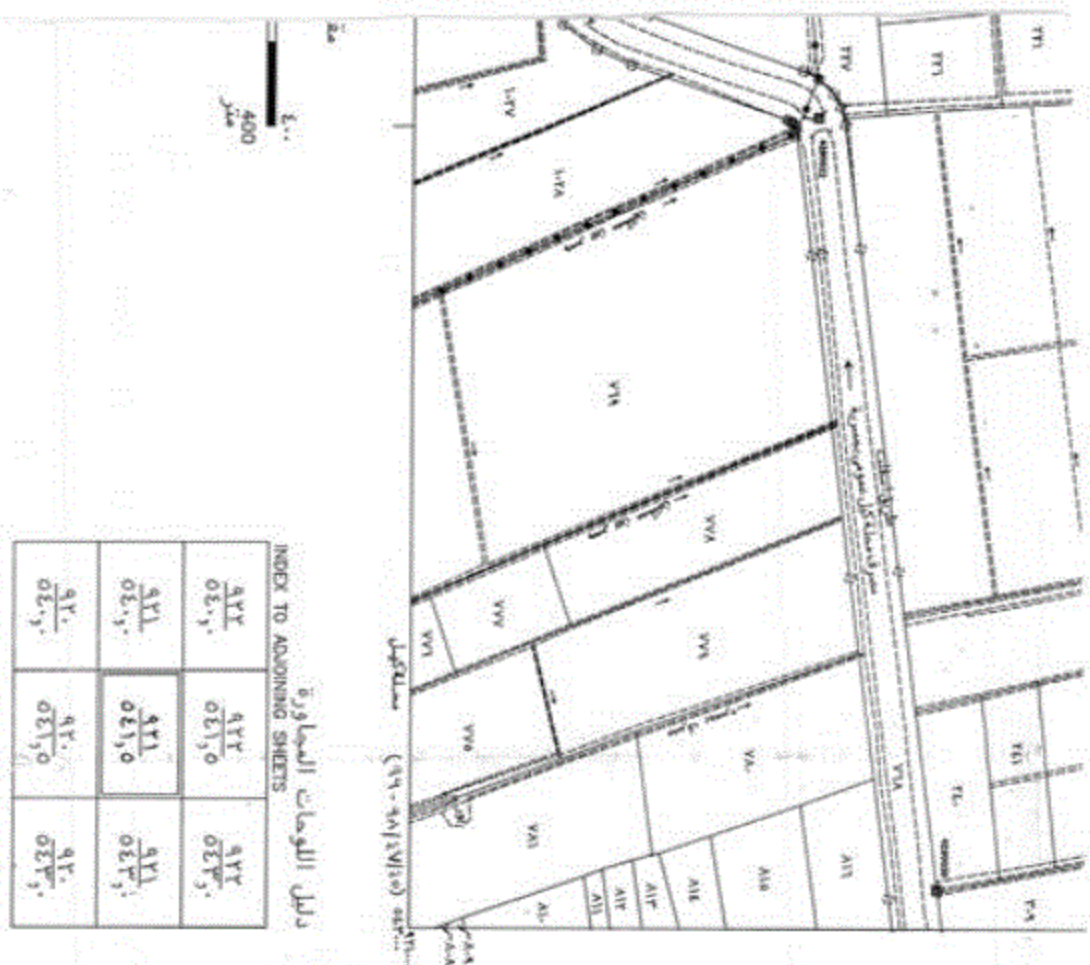
وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠١٨ على إخراج قطعة الأرض البالغ مساحتها (٦ ف ، ١٣ ط ، ١٣ س) ناحية بطورس بالقطعة رقم (٥٤ مكرر) مساحة قديمة حوض كدوة النميرى رقم (١) قسم أول والتي تقابلها القطعة رقمى (٩٩١ ، ٩٩٢) بنفس الحوض حديثاً والمعروفة باسم تل آثار أبو مجنا مركز أبو حمص بمحافظة البحيرة من عداد الأراضى الأثرية .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر فى إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى



دليل اللوحات المجاورة

INDEX TO ADJOINING SHEETS

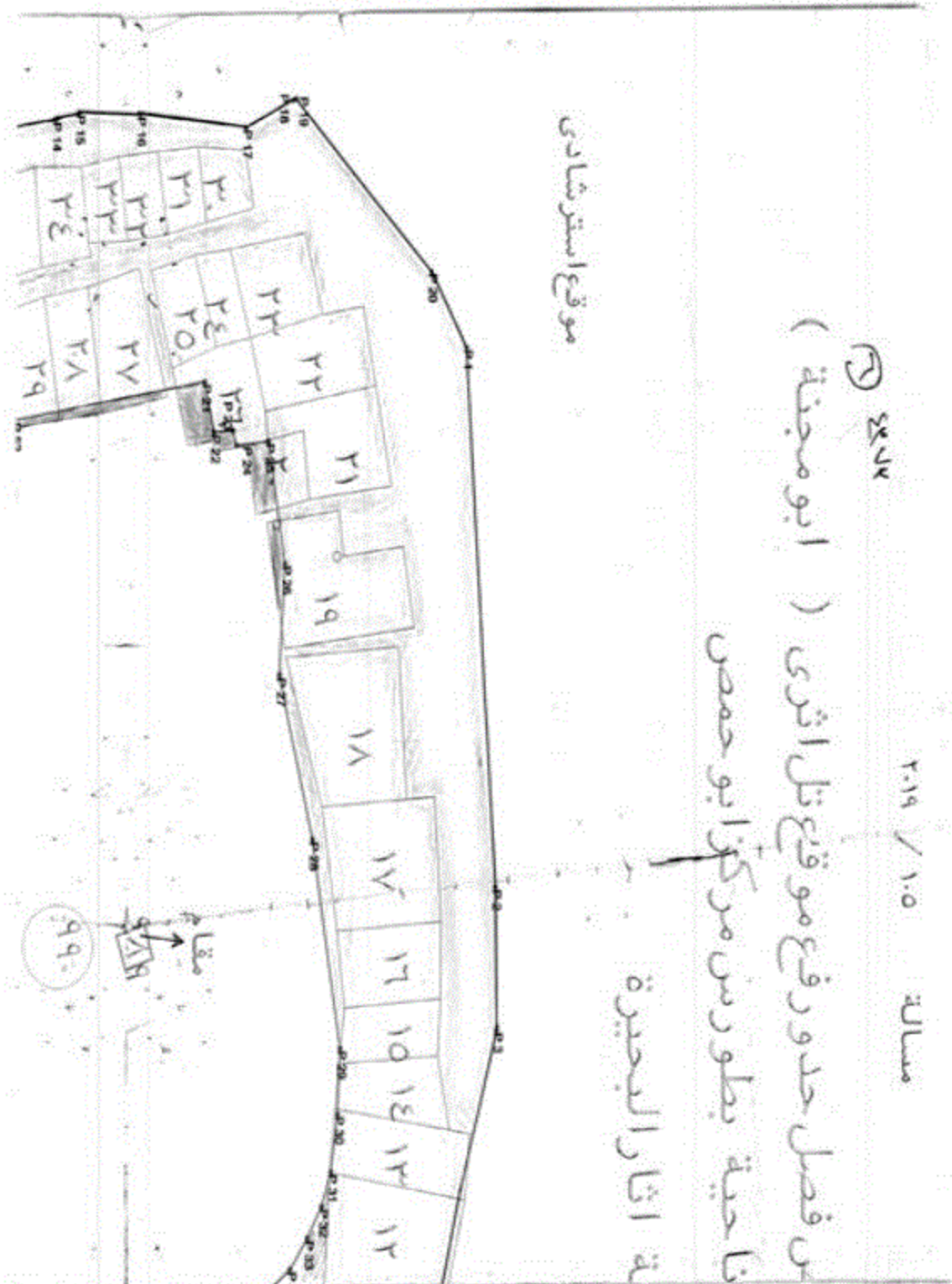
٩٢٢ ٥٤١,٥	٩٢٢ ٥٤١,٥	٩٢٢ ٥٤١,٥
٩٢١ ٥٤١,٥	٩٢١ ٥٤١,٥	٩٢١ ٥٤١,٥
٩٢٠ ٥٤١,٥	٩٢٠ ٥٤١,٥	٩٢٠ ٥٤١,٥

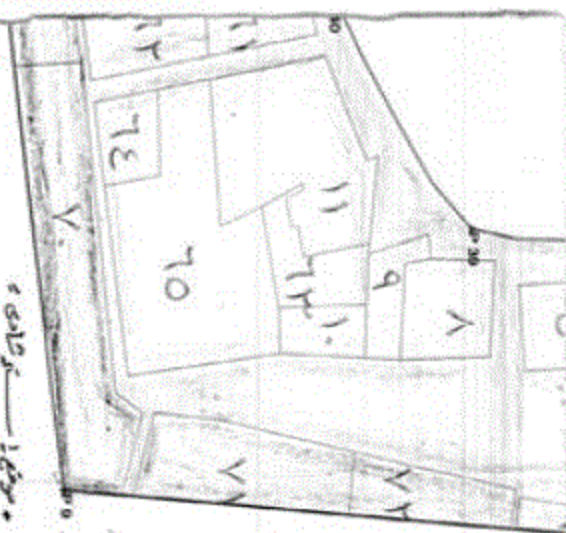
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦	٣٧	٣٨	٣٩	٤٠	٤١	٤٢	٤٣	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	٥٨	٥٩	٦٠	٦١	٦٢	٦٣	٦٤	٦٥	٦٦	٦٧	٦٨	٦٩	٧٠	٧١	٧٢	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	٧٨	٧٩	٨٠	٨١	٨٢	٨٣	٨٤	٨٥	٨٦	٨٧	٨٨	٨٩	٩٠	٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	١٠٠
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦	٣٧	٣٨	٣٩	٤٠	٤١	٤٢	٤٣	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	٥٨	٥٩	٦٠	٦١	٦٢	٦٣	٦٤	٦٥	٦٦	٦٧	٦٨	٦٩	٧٠	٧١	٧٢	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	٧٨	٧٩	٨٠	٨١	٨٢	٨٣	٨٤	٨٥	٨٦	٨٧	٨٨	٨٩	٩٠	٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	١٠٠

Min Date: 1998/08/12
 Map sheet Number: 921/541.5

وزارة الأشغال العامة والموارد المائية
 الهيئة العمومية العامة للمساحة
 مشروع المساحة والخرائط

تاريخ الطبع: ١٩٩٨/٨/١٢
 خريطة رقم: ٩٢١/٥٤١,٥



[illegible]

2017-2018

[illegible]

CC/VY/VZ

W. J. P. J.

بسم الله الرحمن الرحيم

② $\sqrt{3}$

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

